

## مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٢/٣٣

### بإنشاء الهيئة العامة للطيران المدني

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى نظام الهيئات والمؤسسات العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩١/١١٦ ،  
وعلى قانون الطيران المدني الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٩٣ ،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/١٩ بتحديد اختصاصات وزارة النقل والاتصالات  
واعتماد هيكلها التنظيمي ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

### المادة الأولى

تنشأ هيئة عامة تسمى "الهيئة العامة للطيران المدني" تتبع مجلس الوزراء .  
وتتمتع الهيئة بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي والإداري ، ويكون مقرها  
محافظة مسقط .

### المادة الثانية

تؤول إلى الهيئة من وزارة النقل والاتصالات الاختصاصات والمخصصات والموارد  
الخاصة بكل من المديرية العامة للأرصاد والملاحة الجوية ، والمديرية العامة  
للسalamة وخدمات الطيران ، ودائرة مطار صلالة ، كما يؤول إليها كل ما يتعلق بشؤون  
الطيران المدني بالوزارة المشار إليها .

### المادة الثالثة

ينقل إلى الهيئة موظفو المديريتين والدائرة المشار إليها في المادة الثانية ، وذلك بذات  
أوضاعهم الوظيفية .

ويجوز بقرار من وزير النقل والاتصالات نقل أي من موظفي الوزارة إلى الهيئة بذات وضعه الوظيفي وفقاً للضوابط التي يصدر بها قرار من وزير النقل والاتصالات.

#### المادة الرابعة

يتولى إدارة الهيئة وتنظيم شؤونها مجلس إدارة برئاسة وزير النقل والاتصالات وعضوية ستة أعضاء يمثلون الجهات ذات العلاقة يصدر بتعيينهم قرار من مجلس الوزراء.

#### المادة الخامسة

يكون للهيئة رئيس تنفيذي بالدرجة الخاصة يصدر بتعيينه مرسوم سلطاني.

#### المادة السادسة

تسري على الهيئة أحكام القوانين والأنظمة المالية والإدارية وشأن الموظفين المعامل بها في الجهاز الإداري للدولة إلى أن تصدر لواحدها الخاصة.

#### المادة السابعة

يصدر بنظام الهيئة مرسوم سلطاني.

#### المادة الثامنة

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم أو يتعارض مع أحكامه.

#### المادة التاسعة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، وي العمل به من تاريخ صدوره.

صدر في : ٥ من رجب سنة ١٤٣٣ هـ

الموافق : ٢٦ من مايو سنة ٢٠١٢ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان